



السيد الأستاذ / رئيس الادارة المركزية لشئون المأموريات الضريبية بالمنافذ الجمركية

تحية طيبة وبعد

- إيماء إلى كتاب سيادتكم رقم ٣١٦ بتاريخ ٢٠٢٣/٢٥ بشأن الاستفسار عن مدى وجوب تحصيل ضريبة القيمة المضافة على خدمة النولون على المرتاج الخاص بالسلع المصدرة .
لنشرف بالإهاطة باهه وفقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ وتعديلاته ولائحته التنفيذية فإنه :-
- تفرض الضريبة على السلع والخدمات بما في ذلك السلع والخدمات المنصوص عليها في الجدول المرافق لهذا القانون ، سواء كانت محلية أو مستوردة ، في كافة مراحل تداولها إلا ما ينص خاصاً
- ووفقاً لأحكام المادة رقم (٣٣) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر والتي تنص على أنه في تطبيق أحكام المادة (٢٦) من القانون يكون الإعفاء من الضريبة في الحدود وبالشروط والأوضاع التالية : ٤- تعفي الأشياء التي تم سداد الضريبة عليها وصدرت للخارج ولم يتم إسترداد الضريبة عنها ثم أعيد إستيرادها بذاتها بشرط أن تتحقق مصلحة الجمارك من ذلك .
- ووفقاً لأحكام المادة رقم (١١) من اللائحة التنفيذية للقانون بقائه على مصلحة الجمارك تحصيل الضريبة على الخدمات الخاصة بالضربيه بما فيها النولون التي تؤدي على السلع المستوردة سواء كانت تلك السلع خاصة أو عامة بذات الفئة المقررة ققوتها على الخدمة .
ومن ثم فإن خدمات النولون المؤددة على السلع المعطاة بعالیه الواردة من الخارج تخضع للضريبة على القيمة المضافة بالسعر العام للضريبة .
وتقفلوا بقبول فائق الاحترام . . .

تحرير في : ٢٠٢٣ / ٢ /

رئيس قطاع
رئيس الادارة
المراكزية للدراسات الضريبية
” شاهيناز محمد محمود ” د. ابراهيم محمد عبد الحليم ”

صورة محرر للسيد الأستاذ / رئيس الادارة المركزية للتعرفة والقيمة والمنشأ بمصلحة الجمارك

تحية طيبة وبعد

بالعليه صورة ما تحرر للسيد الأستاذ / رئيس الادارة المركزية لشئون المأموريات الضريبية بالمنافذ الجمركية

يرجاء التكرم بالعلم والإهاطة وإتخاذ اللازم .

تحرير في : ٢٠٢٣ / ٢ /

٥٠٩
رئيس قطاع
البحوث الضريبية
١٤
” د. ابراهيم محمد عبد الحليم ” ” شاهيناز محمد محمود ”

٥٥٥
رئيس الادارة
المراكزية للدراسات الضريبية

وزارة المالية

مصلحة الجمارك

قطاع النظم والإجراءات الجمركية

الادارة المركزية للتعرفة والقيمة والمنشأ

٦٦

منشور تعريفات رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٢

السادة جمرك /
تحية طيبة وبعد ،

الموضح عاليه كتاب السيد الأستاذ / رئيس قطاع البحوث الضريبية - مصلحة الضرائب المصرية رقم ٧٤٥٧ في ٢٠٢٣/١١/١٦ بشأن المعاملة الضريبية لضريبة القيمة المضافة على خدمة النولون على المرتاج الخاص بالسلع المصدرة .

رجاء التفضل بالإهاطة والتنبيه بالتفاذه اللازم نحو إدانته على الإدارات المختصة التابعة لم jadx لكم .

ولنفضلوا سيادتكم بقبول وافر الاحترام والتقدير .

مدير عام

الادارة العامة للتعرفة

إيهاب كمال

” د/إيمان ابراهيم كامل ”

مدير إدارة

الضرائب غير الجمركية

أبراهيم عز الدين / كهرباء ناروفون

” هالة محمد مصطفى ”